

قرار رقم 2025/ 01 بتاريخ 2025/02/12

بأن تنظم مباراة للتوظيف في درجة :
- تقني من الدرجة الثالثة

إن رئيس مجلس جماعة ارفالة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما تم تغييره وتنظيمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمباريات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتنظيمه.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11. 621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنظيمه .
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2-92-231 الصادر في 7 دي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة
- و بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

بـقـرـر مـا يـلـي

المادة الأولى: تنظم الجماعة الترابية ارفالة يوم الاحد **06 أبريل 2025** على الساعة العاشرة صباحا مباراة للتوظيف في درجة : تقني من الدرجة الثالثة بثنائية ارفالة الاعدادية وبمؤسسات اخرى عند الاقتضاء حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي :

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتتميمه في التخصص المطلوب.	الهندسة المدنية - الاشغال الكبرى--الاشغال العمومية	01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (**01**) منصب وتخصص نسبة **25%** من هذه المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم , مكفول الامة او عسكري قديم و **7%** منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة **8** من المرسوم **2.97.218** الصادر في **18 شعبان 1418** الموافق لـ **19 شتنبر 1997** .

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية , ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة . والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه.

ولا يعتد بشهادة النجاح كما لن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة الترابية . ارفالة مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : مقر جماعة ارفالة دائرة وقيادة بزواقليم ازيلال وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم **21 /03/ 2025**. وهو اخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الاجال.

وستنشر لوائح المترشحات و المرشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لاجتياز المباراة.

رئيس المجلس الجماعي


 بـقـرـر مـا يـلـي
 رئيس المجلس الجماعي

إعلان
عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة :
- تقني من الدرجة الثالثة -

تنظم جماعة ارفالة يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة العاشرة صباحا مباراة لتوظيف (01) تقني من الدرجة الثالثة .

مراكز المباراة:

تجرى المباراة المذكورة بثانوية ارفالة الاعدادية و مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في (01) منصب، وتخصص نسبة 25% منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم , مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتتميمه في التخصص المطلوب	الهندسة المدنية - الاشغال العمومية - الاشغال الكبرى	01

- شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- ان يكون المترشح من جنسية مغربية
- ان يتمتع بالحقوق الوطنية وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية
- ان يبلغ من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة.
- ان يكون حاصلا على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الامة أو عسكري قديم أو محارب قديم تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

- نوعية الاختبارات :

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي واحد ، تحدد مدتهم ومعاملاتهم كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو اسئلة ذات اختيارات متعددة تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	3 ساعات	4
الاختبار الشفوي او التطبيقي	يتمحور حول مواضيع و قضايا مختلفة بهدف تقييم قدرات المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبارات الكتابية نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي او تقل عن 05 من 20 . يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية .

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها , ولائحة الانتظار , مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية.

- طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية :

• إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة مقابل وصل استلام أو ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : **مقر جماعة ارفالة دائرة وقيادة بزوا اقليم ازيلال**, وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية يوم 21 مارس 2025 . وهو اخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات . وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الاجال المحددة أعلاه .

• ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني
- نسخة من دبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح.
- ترخيص لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف , تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها , عند الاقتضاء.
- علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة , ملزمين بتتيمم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية.
- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.
- ان المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم او الشهادة الاصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.
- اذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الاصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه , بالترتيب وحسب الاستحقاق , بمترشحة أو مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

ارفالة في: 2025/02/12

رئيس المجلس الجماعي


أبو بكر المصطفى
رئيس المجلس

